



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBSTA/2003/L.7/Add.1  
11 June 2003

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الثامنة عشرة

بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

البند ٤ (ج) من جدول الأعمال

### القضايا المنهجية

القضايا المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف  
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه القوائم

### إضافة

توصية مقدمة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثامنة عشرة، أن توصي مؤتمر الأطراف  
باعتتماد مشروع المقرر التالي في دورته التاسعة:

مشروع المقرر -/م أ-٩

القضايا المتعلقة بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة

المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المواد ٤ و٧ و١٢ من الاتفاقية،

وإذ يشير كذلك إلى مقرره ١٩/م أ-٨،

وقد نظر في التوصيات ذات الصلة المقدمة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية،

- ١- يطلب من الأمانة أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد، بوضع وتنفيذ برامج تدريبية لأعضاء أفرقة خبراء الاستعراض للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة، وفقا للأحكام الواردة في المرفق الأول لهذا المقرر، بما في ذلك الاحتياجات فيما يتصل باختبار الخبراء، وإعطاء الأولوية لتنفيذ حلقة دراسية أخيرة لوحدة برنامج استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛
- ٢- يُشجع الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الثاني) على تقديم الدعم المالي لتنفيذ برنامج التدريب؛
- ٣- يطلب من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تقيم، في دورتها الأولى في عام ٢٠٠٦، نتائج برنامج تدريب أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة، والتقدم بتوصيات إلى مؤتمر الأطراف بشأن مزيد تطوير وتنفيذ برنامج التدريب؛
- ٤- يعتمد "مدونة قواعد الممارسة لمعالجة المعلومات السرية في الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية"، الواردة في المرفق الثاني لهذا المقرر؛
- ٥- يطلب من الأمانة أن تقوم، ابتداء من عام ٢٠٠٤، بتطبيق إجراءات تتفق مع مدونة قواعد الممارسة هذه في الاستعراض التقني لقوائم غازات الدفيئة وإتاحة هذه الإجراءات للجميع؛
- ٦- يقرر أنه اعتبارا من عام ٢٠٠٤ سوف يطلب من جميع أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول التوقيع على اتفاق بشأن خدمات خبراء الاستعراض، يتم إعداده بالاستناد إلى العناصر الواردة في المرفق الثالث لهذا المقرر، وأية عناصر إضافية تبتثق عن نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها العشرين في نتائج حرق الاتفاق؛
- ٧- يطلب من الأمانة استنباط اتفاق خدمات خبراء الاستعراض وإتاحته للجميع قبل انعقاد الدورة العشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
- ٨- يطلب من الأمانة أن تراعى أحكام الفقرات من ٤ إلى ٦ أعلاه لدى اختيار أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض من أجل الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛
- ٩- يطلب من الأمانة أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد، بتنظيم اجتماعات للمستعرضين الرئيسيين المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، علما بأن الغرض من هذه الاجتماعات هو النظر في القضايا المنهجية والإجرائية ذات الصلة باستعراض قوائم الجرد، بغية استنباط نهج مشترك تجاه هذه المسائل من جانب أفرقة خبراء الاستعراض والتقدم بتوصيات إلى الأمانة حول سبل تحسين فعالية وفاعلية الاستعراض التقني لقوائم الجرد؛
- ١٠- يطلب من الأمانة إعداد تقرير سنوي عن أنشطة استعراض قوائم الجرد، يتضمن أية توصية منبثقة عن اجتماعات المستعرضين الرئيسيين لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ووتيرة القيام

في المستقبل بإعداد هذا التقرير، الذي سينظر فيه في الدورة الأولى للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في عام ٢٠٠٦ في سياق تقرير تقييم مبادئ الاستعراض التوجيهية المطلوب في المقرر ١٩/م أ-٨؛

١١ - يطلب من الأمانة أن تدرج أيضا في تقريرها السنوي عن أنشطة استعراض قوائم الجرد معلومات عن برنامج التدريب، وبشكل خاص عن إجراءات الفحص واختيار المتدربين والمدربين؛

١٢ - يطلب من الأمانة أن تحفظ معلومات الاستعراض، بما في ذلك المعلومات حول أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض، وتضمن تقريرها السنوي عن أنشطة استعراض قوائم الجرد وصفا لأنواع المعلومات المجمعة؛

١٣ - يحث الأطراف المدرجة في المرفق الأول على دعم أنشطة استعراض قوائم غازات الدفيئة، كما هو منصوص عليه في المقرر ١٩/م أ-٨، كما يحث جميع الأطراف على تسهيل مشاركة خبراءها في عملية استعراض قوائم الجرد.

## المرفق الأول

### برنامج تدريب لأعضاء أفرقة خبراء الاستعراض المكلفين بإجراء عمليات استعراض تقنى لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

#### أولا - الأسس المنطقية لبرنامج التدريب

- ١- إن خبراء الاستعراض الجدد الذين ينجحون في استيفاء الشروط ذات الصلة ببرنامج التدريب ستوجه إليهم الدعوة للمشاركة في عملية استعراض تكون ذات طابع مركزي أو يتم إجراؤها داخل البلد، ويعملون مع أشخاص من ذوي الخبرة في استعراض قوائم الجرد.
- ٢- وستشمل جميع الدورات تقديم امتحان. ففيما يتعلق بالدورات التي تعقد في نهايتها حلقة دراسية، سيجري الامتحان عموماً أثناء الحلقة الدراسية. وفي ظروف استثنائية، ستوضع ترتيبات أخرى فيما يتعلق بالامتحان، شريطة أن تجري الامتحانات تحت إشراف الأمانة. وفيما يتعلق بالدورات الأخرى، سيجري الامتحان بواسطة الحاسوب.
- ٣- والخبير الذي لا يجتاز امتحانا لدورة في المحاولة الأولى يجوز له أن يتقدم إلى الامتحان مجدداً، شريطة أن يكون قد أدى جميع المهام الموكلة إلى المتدرب في الدورة في الوقت المطلوب، وألا تترتب على الأمانة تكاليف إضافية نتيجة لإعادة الامتحان.
- ٤- وينبغي لإجراءات الامتحانات أن تكون موحدة وموضوعية وشفافة.
- ٥- وستتاح جميع الدورات على الإنترنت. وستوزع الدورات في أقراص مدحة (DC-ROM) على المدربين الذين لا تتاح لهم إمكانية الوصول بسهولة إلى الإنترنت؛ وفي هذه الحالات، ففي الدورات التي يتولى مدرب تيسيرها، يمكن لخبراء الاستعراض الاتصال بالمدرب بالبريد الإلكتروني.
- ٦- وقد تتاح حلقات دراسية نهائية من أجل الدورة، تعقد بالاقتران مع اجتماعات لخبراء الاستعراض الرئيسيين لاستكمال تدريبهم.
- ٧- ويتوقف استحداث الدورات وتنفيذها في هذا البرنامج التدريبي على توافر الموارد.
- ٨- وسيختار خبراء متمرسون في استعراض قوائم الجرد ليكونوا مدربين في دورات البرنامج التدريبي، مع ضمان أن تشمل مهاراتهم الجماعية المواضيع التي يتم تناولها في كل دورة. وستسعى الأمانة إلى تحقيق التوازن الجغرافي بين المدربين المشاركين في البرنامج التدريبي.
- ٩- وعند اختيار خبراء استعراض جدد من أجل الدورات التي يقوم مدربون بتيسيرها، سيتم إيلاء الأولوية لخبراء استعراض قوائم الجرد الوطنية، يرشحون للإدراج في قوائم بالخبراء، من أطراف لم تشارك في أنشطة استعراض قبل عام ٢٠٠٤.

## ثانيا - دورات برنامج التدريب

### ألف - الدورة الأساسية لاستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول

**وصف الدورة:** تتناول هذه الدورة المبادئ التوجيهية والإجراءات المتعلقة بعملية الاستعراض بموجب الاتفاقية الإطارية، كما تتناول إرشادات الفريق الحكومي الدولي بشأن استعراض قوائم الجرد، فضلا عن جوانب محددة لاستعراض قطاعات الفريق الحكومي الدولي، الخاصة بالطاقة، والانبعاثات المتسربة، والعمليات الصناعية، والزراعة، والنفايات<sup>(١)</sup>. كما ستقدم هذه الدورة إرشادات بشأن جعل تقارير الاستعراض جوهرية ومقروءة. إعداد الدورة: في عام ٢٠٠٣.

**تنفيذها:** في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦.

**المتدربون المستهدفون:** خبراء الاستعراض الجدد وخبراء الاستعراض الذين شاركوا في أقل من نشاطين استعراضيين قبل عام ٢٠٠٤.

**نوع الدورة:** التعلم بواسطة الحاسوب، الذي يتولى تيسيره مدرب، مع عقد حلقة دراسية نهائية (رهنها بتوافر الموارد). **شروط الامتحان:** على خبراء الاستعراض الجدد وخبراء الاستعراض الذين شاركوا في أقل من نشاطين استعراضيين قبل عام ٢٠٠٤ أن يجتازوا الامتحان قبل الاشتراك في أفرقة خبراء الاستعراض.

### باء - وحدة الدورة المتعلقة باستخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة من أجل استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول

**وصف الوحدة:** ستستند هذه الدورة إلى إرشادات الفريق الحكومي الدولي بشأن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بقطاع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة.

**إعدادها:** في عام ٢٠٠٤.

**تنفيذها:** في عام ٢٠٠٥ فقط<sup>(٢)</sup>.

**المتدربون المستهدفون:** ٥٠ من خبراء الاستعراض المعنيين بقطاع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة. **نوع الدورة:** التعلم بواسطة الحاسوب، ويتولى مدربون تيسيره<sup>(٣)</sup>، مع عقد حلقة دراسية في نهاية الدورة (رهنها بتوافر الموارد).

**شروط الامتحان:** على خبراء الاستعراض أن يجتازوا الامتحان قبل الاشتراك بوصفهم خبراء استعراض معنيين بقطاع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة.

---

(١) لن تشمل هذه الدورة الوحدة التدريبية المتعلقة بقطاع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة حتى عام ٢٠٠٦. فابتداء من ذلك العام، ستدرج هذه الوحدة في الدورة الأساسية.

(٢) لن تشمل هذه الدورة الوحدة التدريبية المتعلقة بقطاع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة حتى عام ٢٠٠٦. فابتداء من ذلك العام، ستدرج هذه الوحدة في الدورة الأساسية.

(٣) الخبراء المتمرسون في إعداد مبادئ توجيهية بشأن الممارسات الجيدة في مجال استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة سيتم اختيارهم كمدرسين لهذه الدورة.

### جيم - تحسين الاتصال وتيسير توافق الآراء في أفرقة خبراء الاستعراض

وصف الدورة: تقدم هذه الدورة الأدوات اللازمة لتحسين عمل أفرقة خبراء الاستعراض وتيسير العمل في فريق. إعدادها: في عام ٢٠٠٣. تنفيذها: في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. المتدربون المستهدفون: جميع خبراء الاستعراض. نوع الدورة: التعلم بواسطة الحاسوب، دون مدرب. شروط الامتحان: يجري الامتحان بواسطة الحاسوب، ويقوم الأداء ذاتيا.

### دال - مناقلة المعلومات السرية

وصف الدورة: يتم في هذه الدورة تعليم إجراءات حماية ما قد تتضمنه عملية استعراض قوائم الجرد من معلومات سرية<sup>(٤)</sup>. إعدادها: في عام ٢٠٠٤. تنفيذها: في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. المتدربون المستهدفون: خبراء الاستعراض الرئيسيون وجميع خبراء الاستعراض الذين يقومون بمناقلة معلومات سرية. نوع الدورة: التعلم بواسطة الحاسوب، دون مدرب. وستعقد الأمانة حلقة دراسية قصيرة بالاقتران مع اجتماع خبراء استعراض رئيسيين أو مع عملية استعراض ذات طابع مركزي، أو مع عملية استعراض تجري داخل البلد. شروط الامتحان: يجري الامتحان بواسطة، ويقوم ذاتيا.

ملاحظة: يمكن الاطلاع في الوثيقة FCCC/SBSTA/2003/3 على المزيد من المعلومات عن الخصائص العامة لبرنامج التدريب.

---

(٤) ستتاح في هذه الدورة، لأغراض مرجعية، عند الاقتضاء، معلومات عن الإجراءات الوطنية المتعلقة بمناقلة المعلومات السرية الخاصة بالأطراف التي تبلغ معلومات سرية في قوائم الجرد التي تقدمها.

## المرفق الثاني

### مدونة قواعد الممارسة لمعالجة المعلومات السرية خلال الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

- ١- وفقا للفقرة ٩ من المادة ١٢ من الاتفاقية، يحق لأي طرف أن يصف معلومات بأنها سرية، وفقا للمعايير التي يحددها مؤتمر الأطراف، وأن يطلب من الأمانة وضعها بشكل مجاميع لحماية طابعها السري قبل إتاحتها لأي هيئة من الهيئات المعنية بإبلاغ المعلومات واستعراضها. وإذا ما سمح طرف مدرج في المرفق الأول بالاتفاقية (طرف من أطراف المرفق الأول). بمحض إرادته بإتاحة معلومات متصلة بقوائم الجرد غير تلك المعلومات التي تقتضيها المادة ١٢، تسري أحكام مدونة قواعد الممارسة هذه.
- ٢- قبل توفير معلومات محددة خاصة بقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة يود طرف من أطراف المرفق الأول اعتبارها سرية، يجوز لذلك الطرف أن يؤكد مطالبة بالسرية بتقديم إخطار موقع من جهة الوصل المختصة (الوطنية أو المعنية بقائمة جرد) يشير إلى أن المعلومات تعتبر سرية ويطلب حمايتها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في مدونة قواعد الممارسة هذه. وترفق بتأكيد السرية الوثائق التي يستند إليها الطرف في طلب هذه الحماية، بما في ذلك القوانين والأنظمة الواجبة التطبيق.
- ٣- تؤكد الأمانة تلقي تأكيد للسرية وتقدم إلى الطرف ضمانا خطيا بحماية المعلومات وفقا لهذه الإجراءات.
- ٤- تقدم أي معلومات سرية بمعزل عن المعلومات الأخرى الواردة في قوائم الجرد، وفي نسخة مطبوعة فقط، ويحدد الطرف بوضوح أنها سرية.
- ٥- تكفل الأمانة الحماية وفقا لهذه الإجراءات لأي معلومات متصلة بقوائم الجرد تتلقاها أثناء عملية الإبلاغ عن قوائم الجرد واستعراضها ويحدد الطرف أنها سرية وفقا للفقرات من ٢ إلى ٤ أعلاه.
- ٦- تحفظ المعلومات التي توصف بأنها سرية في مكان مأمون ومقفل. ولا يتاح إلا للموظفين وأعضاء أفرقة الاستعراض المصرح لهم الوصول إلى هذه المعلومات، وفقا للإجراءات التي سيجري تحديدها.
- ٧- يطلب من جميع أعضاء أفرقة الاستعراض التوقيع على اتفاق بشأن خدمات خبراء الاستعراض، يشمل بنودا لحماية المعلومات السرية. ويستمر التزام عضو فريق الاستعراض بحماية المعلومات السرية بعد انتهاء خدماته.
- ٨- لا يتاح لخبراء الاستعراض الوصول إلى المعلومات التي يحدد أنها سرية إذا تم الكشف عن تعارض مصالح محتمل ومعروف فيما يتعلق بتلك المعلومات، وفقا للاتفاق الخاص بخدمات خبراء الاستعراض.
- ٩- تضمن الأمانة استبعاد أي خبير يعرف أنه يثير تعارض مصالح فيما يتعلق بمعلومات سرية محددة مقدمة من الطرف الخاضع للاستعراض من المشاركة في الاستعراض الخاص بالطرف المعني.

- ١٠- لا توزع المعلومات التي حددتها سرية ولا يكشف عنها لغير المصرح لهم من الأفراد و/أو المنظمات ولا توزع بدون إشراف من الأمانة.
- ١١- يحصل موظفو الأمانة الذين يتعين عليهم معاملة المعلومات المحددة بأنها سرية على إرشادات بشأن المسؤوليات وعلى تدريب بشأن إجراءات حماية سرية هذه المعلومات.
- ١٢- يحصل أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض الذين يتعين عليهم معاملة المعلومات المحددة بأنها سرية على إرشادات بشأن المسؤولية وعلى تدريب بشأن إجراءات حماية سرية هذه المعلومات.
- ١٣- تكفل الأمانة إطلاع خبراء الاستعراض على مسؤوليتهم الشخصية وعلى النتائج المحتملة، بما في ذلك النتائج القانونية، التي قد تترتب عن كشفهم للمعلومات السرية.
- ١٤- إذا ما أتاح طرف من أطراف المرفق الأول، وفقا للفقرة ٩ من المادة ١٢ من الاتفاقية، لفريق خبراء استعراض الوصول إلى معلومات سرية في أثناء زيارة استعراض داخل البلد، يخضع الوصول إلى المعلومات لإشراف الطرف ويتم وفقا لإجراءاته الخاصة. وفي هذه الحالة، يظل أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض ملزمين بحماية المعلومات السرية، وفقا للاتفاق الخاص بخدمات خبراء الاستعراض.
- ١٥- تعتبر أي وثائق داخلية تعدها الأمانة أو يعدها فريق الاستعراض وتتضمن معلومات توصف بأنها سرية ووثائق سرية وتعامل وفقا للإجراءات المذكورة أعلاه. ولا تدرج المعلومات السرية في تقارير الاستعراض.
- ١٦- تقوم الأمانة بنشر المعلومات المتعلقة بسياساتها وإجراءاتها في مجال حماية المعلومات السرية، بما في ذلك مدونة قواعد الممارسة هذه.



### المرفق الثالث

## عناصر يجدر إدراجها في الاتفاق بشأن خدمات خبراء الاستعراض

- ١- يعمل كل خبير بصفته الشخصية ويضطلع بمهامه على نحو يتصف بالموضوعية والحياد والاحتراف المهني.
- ٢- يفصح كل خبير عن أي تضارب محتمل في المصالح له صلة بأنشطة الاستعراض.
- ٣- يشارك كل خبير في أنشطة الاستعراض المقررة ويمثل للإجراءات والمواعيد النهائية لاستعراض قوائم الجرد على النحو المبين في المبادئ التوجيهية المتعلقة باستعراض قوائم الجرد، بقيادة أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ.
- ٤- تقدم المعلومات التي تتيحها الأطراف التي تخضع قوائمها للاستعراض وكذلك المعلومات التي تتيحها الأمانة بهدف وحيد هو استعراض قوائم الجرد، ولا يجوز للأعضاء في أفرقة خبراء الاستعراض استخدامها في أغراض أخرى غير استعراض قوائم الجرد. وعلى وجه الخصوص:
  - (أ) لا يجوز للخبراء إفشاء أي معلومات جرى الحصول عليها خلال الاستعراض قبل استكمال التقرير المتعلق باستعراض قوائم الجرد وإصداره؛
  - (ب) لا يجوز للخبراء إفشاء أي معلومات غير منشورة جرى الحصول عليها خلال الاستعراض دون الحصول على موافقة صريحة من الطرف المعني ومن الأمانة.
- ٥- لا يجوز للخبراء، أثناء إجراء الاستعراض إفشاء أي معلومات بشأن الاستعراض، بما في ذلك أي استنتاجات، أو بشأن وضع الإجراءات الداخلية، لأي شخص عدا الطرف المعني والأمانة وأعضاء فريق الاستعراض الرئيسيين عند الاقتضاء.
- ٦- يتم إبلاغ كل خبير بالمقتضيات والمواعيد الزمنية النهائية لعملية الاستعراض، ويقوم كل خبير ببذل كل ما في وسعه للتعهد بهذه المواعيد النهائية.
- ٧- إذا لم يستطع خبير ما، نظرا لظروف طارئة، القيام بمهامه خلال المهلة الزمنية المحددة له، يقوم في أسرع وقت ممكن بإخطار الأمانة بذلك وكذلك خبراء الاستعراض الرئيسيين في فريق الخبراء وغيرهم من أعضاء الفريق.
- ٨- يوافق كل خبير على استخدام المبادئ التوجيهية للإبلاغ الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وكذلك منهجيات وإرشادات الممارسات الجيدة للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ باعتبارها الأسس التي يركز عليها الاستعراض التقني لقوائم الجرد.
- ٩- يقع على كل خبير الالتزام بحماية المعلومات السرية أثناء مدة توليه منصبه وبعد انتهائها على السواء. ويلتزم الخبراء المصرح لهم بتناول المعلومات السرية باتباع الإجراءات المتفق عليها فيما يتعلق بمعالجة المعلومات السرية.

- ١٠- يفصح كل خبير مصرح له بتناول المعلومات السرية عن أي تضارب محتمل في المصالح له صلة بمعلومات سرية محددة مقدمة من الطرف الجاري استعراض بلاغه قبل الكشف عن المعلومات.
- ١١- يعمل كل خبير بصورة تعاونية مع غيره من أعضاء فريق الاستعراض، وبخاصة مع خبراء الاستعراض الرئيسيين وغيرهم من الخبراء الذين يعملون في القطاع الفرعي نفسه، من أجل التوصل إلى توافق في الآراء فيما يخص اتخاذ القرارات في إطار الفريق الذي ينتمي إليه من أفرقة خبراء الاستعراض.
- ١٢- إذا تعذر، لظروف استثنائية، التوصل إلى توافق في الآراء داخل فريق خبراء استعراض، يقوم خبراء استعراض رئيسيون من أفرقة خبراء استعراض أخرى بالعمل بصورة تعاونية مع الفريق لمساعدته على التوصل إلى توافق في الآراء.

-----